

158244 - متى يتسوك إذا أراد أن يتوضأ ؟

السؤال

أريد أن أعرف حكم استخدام السواك أثناء الوضوء. هل من الأفضل استخدامه بعد الوضوء أم قبله؟ بارك الله فيكم.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

اتفق العلماء على استحباب السواك عند الوضوء ، وذلك لقول النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ) رواه البخاري تعليقاً ، ورواه ابن خزيمة في "صحيحه" (140) وصححه الألباني في "إرواء الغليل" (1/109) .

ورواه أحمد (9612) واللفظ : (لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ وُضُوءٍ) وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (5317) .

واختلف العلماء في وقت السواك عند الوضوء ، فمنهم من قال : قبل التسمية للوضوء ، ومنهم من قال : عند المضمضة . قال ابن نجيم رحمه الله :

" واختلف في وقته : ففي "النهاية" و "فتح القدير" [من كتب المذهب الحنفي] أنه عند المضمضة، وفي "البدائع" و "المجتبى" : قبل الوضوء ، والأكثر على الأول ، وهو الأولى ؛ لأنه الأكمل في الإنقاء " انتهى من "البحر الرائق" (1/ 21) . وقال الزركشي رحمه الله :

"يتأكد استحباب السواك في مواضع منها عند الصلاة ، وعند المضمضة في الوضوء" انتهى من "شرح الزركشي" (1/ 30) .

وقال الشرواني رحمه الله :

" الذي مشى عليه المصنف - يعني ابن حجر الهيتمي - تبعاً لجماعة أنه قبل التسمية ، والمعتمد : أن محله بعد غسل الكفين وقبل المضمضة " انتهى بمعناه من "حواشي الشرواني" (1/ 221) .

والذي يظهر : أن الأمر في هذا واسع ، حيث لم يرد دليل صريح من السنة في تحديد وقته . قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

" والسواك مع الوضوء يكون مع المضمضة ؛ لأن هذا هو محل تطهير الفم ، والسواك لتطهير الفم ، كما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (السواك مطهرة للفم مرضاة للرب) فيكون السواك مع المضمضة ، وإن شئت تسوكت بعد انتهاء الوضوء ، وإن شئت قبل البداية ، ولكن أفضل ما يكون مع المضمضة " انتهى من "الشرح المختصر على بلوغ المرام" (2)

(44/).

وقال أيضا :

" قال أهل العلم : ومحلّه عند المضمضة ؛ لأن المضمضة هي التي يكون بها تطهير الفم ، فيكون عند المضمضة ، فإن لم يتيسر له ذلك فبعد الوضوء ، والأمر في هذا واسع " انتهى من

"لقاء الباب المفتوح" (31/ 133) .

وظاهر كلام الشيخ الألباني رحمه الله أنه يرى أن السواك قبل التسمية في الوضوء ، فإنه قال :

" صفته - يعني الوضوء - : السواك ، التسمية ، غسل الكفين ثلاثا - وهما سنة - المضمضة والاستنشاق والاستنثار " انتهى من "الثمر المستطاب" (ص 9) .

والله أعلم